

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قرار رقم ٩٤٦ لسنة ٢٠١٢

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم تجارة القطن فى الداخل الصادر بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم تجارة القطن فى الداخل الصادرة بالقرار الوزارى
رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاتها ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٦٦٧ لسنة ٢٠١١ بشأن تشكيل لجان التظلمات والتحكيم
ومجلس التأديب الاستثنائى باللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الدولة رقم ٤٦٩ لسنة ٢٠١٢ بشأن نذب المستشارين
لرئاسة لجنة التظلمات ولجنة التحكيم ومجلس التأديب الاستثنائى باللجنة العامة
لتنظيم تجارة القطن فى الداخل ؛
وعلى فتوى إدارة الفتوى لوزارتى الاقتصاد والتموين بمجلس الدولة رقم (٩٣٦)
فى ٢٠٠١/٨/٢٩ ؛
وعلى كتاب رئيس اللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل المؤرخ فى ٢٠١٢/١١/٤ ؛
وبناءً على مذكرة قطاع التجارة الخارجية المؤرخة فى ٢٠١٢/١١/٢٠ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُشكل لجنة التظلمات المنصوص عليها بالمادة (٦) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤
المشار إليه برئاسة السيد المستشار/ فتح الله دسوقى فتح الله - نائب رئيس مجلس الدولة ،
وعضوية كل من :

السيد الأستاذ/ محمد سيد عبد الستار - عن تجار القطن .

السيد الأستاذ/ عبد الهادى محمد على الكلاف - عن منتجى القطن .

(المادة الثانية)

تُشكل لجنة التظلمات الاستثنائية المنصوص عليها بالمادة (٧) من القانون
رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه برئاسة السيد المستشار/ أشرف محمد محمد شهاب -
نائب رئيس مجلس الدولة ، وعضوية كل من :

السيد المستشار/ عبد المحسن بشير إبراهيم بريدان - نائب رئيس مجلس الدولة .

السيد الأستاذ/ عبد العزيز عبد البديع قنطوش - عن تجار القطن .

(المادة الثالثة)

تُشكل لجنة التحكيم بالإسكندرية المنصوص عليها بالمادة (٣١) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه برئاسة السيد المستشار/ أشرف عبد الحليم محمد على - نائب رئيس مجلس الدولة ، وعضوية كل من :

أعضاء أصليين :

- السيد الدكتور/ مفرح محمد البلتاغى - عن التجار المقيدين .
- السيد الأستاذ/ مجدى محمود شراكى - عن منتجى القطن .
- السيد الأستاذ/ وليد محمد السعدنى - عن منتجى القطن .
- السيد الدكتور/ محمود الباجورى - عن الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن .

أعضاء احتياطيين :

- السيد المهندس/ شفيق عبد القادر جمعة - عن التجار المقيدين .
- السيد الأستاذ/ عبد الستار شريف أبو مضاوى - عن التجار المقيدين .
- السيد الأستاذ/ محمد رضا السيد الحشن - عن منتجى القطن .
- السيد المهندس/ عاطف محمد لطفى - عن الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن .

(المادة الرابعة)

يُشكل مجلس التأديب الاستثنائى بالإسكندرية المنصوص عليه بالمادة (٤١) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه للنظر فى التظلمات من قرارات مجالس التأديب بالمحافظات برئاسة السيد المستشار الدكتور/ الديدامونى مصطفى أحمد الفقى - نائب رئيس مجلس الدولة ورئيس إدارة الفتوى للوزارات والمصالح العامة بالإسكندرية ، وعضوية كل من :

أعضاء أصليين :

- السيد المهندس/ أحمد محمد سليم - عن التجار المقيدين .
- السيد المهندس/ عز الدين مغربى الدباح - عن التجار المقيدين .
- السيد الأستاذ/ أحمد محمد المرسى طه - عن المنتجين .
- السيد الأستاذ/ شفيق أنس عبد الغنى - عن المنتجين .

أعضاء احتياطين :

- السيد الأستاذ/ أحمد زيدان حسن زيدان - عن التجار المقيدين .
- السيد المهندس/ محمد السيد عبد البر حجازى - عن التجار المقيدين .
- السيد الأستاذ/ إسماعيل على توفيق ربيع - عن المنتجين .
- السيد الأستاذ/ بدر مختار أحمد سلطان - عن المنتجين .

(المادة الخامسة)

تباشر اللجان المشار إليها بالمواد السابقة أعمالها على النحو المبين بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ وذلك لمدة عام .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٧/١١/٢٠١٢
صدر فى ٢٨/١١/٢٠١٢

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

مهندس/ حاتم صالح

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٢

٢٥٢٨٧ س ٢٠١٢ - ١٧٧٦